



مركز البيان للدراسات والتخطيط
Al-Bayan Center for Planning and Studies

المرأة العراقية بعد 2003 (محفظات العنف، وحواجز التمكين)

لينا عماد الموسوي



سلسلة إصدارات مركز البيان للدراسات والتخطيط

عن المركز

مركز البيان للدراسات والتخطيط مركز مستقلٌ، غيرٌ ربحيٌّ، مقره الرئيس في بغداد، مهمته الرئيسة -فضلاً عن قضايا أخرى- تقديم وجهة نظر ذات مصداقية حول قضايا السياسات العامة والخارجية التي تخصّ العراق بنحو خاصٍ ومنطقة الشرق الأوسط بنحو عام. ويسعى المركز إلى إجراء تحليل مستقلٌ، وإيجاد حلول عملية لقضايا معقدة تهمّ الحقول السياسي والأكاديمي.

ملاحظة:

الآراء الواردة في المقال لا تعبر بالضرورة عن اتجاهات يتبناها المركز، وإنما تعبر عن رأي كتابها.

حقوق النشر محفوظة © 2022

www.bayancenter.org
info@bayancenter.org

Since 2014

المرأة العراقية بعد 2003 (محفّرات العنف، وحواجز التمكين)

لينا عماد الموسوي *

يختفي المجتمع الدولي في شهر آذار / مارس بالمرأة، متبعاً أهم مكتسباتهنَّ في السياق السياسي والاجتماعي^١. تمثِّل المرأة 49% من سكان العراق^٢، إذ قد أدى تغيير نظام الحكم فيه عام 2003 وما تلاها من أعمال عنف إلى زيادة نقط الضعف التي تواجهها النساء والفتيات العراقيات أثناء الصراع وما بعده. يمثل انعدام الأمان للمرأة في العراق أحد العوامل الرئيسية التي تقف حاجزاً في تحقيق المساواة بين الجنسين، وتعزّز الوضع الراهن، مما يعيق عملية السلام الاجتماعي، إذ تعَرّض ما يقارب (15000) امرأة للعنف الأسري من قبل الأهل، والزوج، والأبناء، والأقارب في النصف الأول من عام 2021 فقط^٣، وتتحدّث عن الحالات التي استدعت تدخلاً أمنياً، بغض النظر عن عدد الحالات المخفية في المنازل. ولا يتوقف العنف ضد النساء عند حدود التعنيف الأسري فقط، إذ تعَرّضت المجموعات النسائية وناشطوه المجتمع المدني الذين ظهروا بوصفهم قيادات بعد العام 2003 للتهديد المستمر - إن لم يُقتلوا في وضع النهار - في محاولة لنبذ أصواتهم، وتجنُّب جهودهم نحو النشاط السلمي، أو نحو المطالبة بالحقوق^٤.

قادت المرأة العراقية -منذ بداية تغيير النظام- التغييرات على المستويين المحلي والوطني. تقدّم النساء نسبة مهمة من منظمات المجتمع المدني في العراق (بغداد، وإقليم كردستان، والبصرة، والنجف، والناصرية)^٥، وحتى يومنا هذا يلعبن دوراً مهماً في الحفاظ على التماسك الاجتماعي في مجتمع يعاني من

١. تقييم المناسبات والأحداث الدولية، موقع الأمم المتحدة،

<https://www.un.org/ar/observances/international-days-and-weeks>

٢. التقرير السنوي لوزارة التخطيط العراقي، 0202.

٣. ”ضحايا إلى الأبد“ ربع نساء العراق في دوامة العنف الأسري، تحقيق من مخرجات مشروع المبادرة العراقية المفتوحة لمنظمة أنتري نيوز، <https://tinyurl.com/y8sg2zzk>

٤. السعي للمساءلة والمطالبة بالتغيير: تقرير عن انتهاكات حقوق النساء في العراق، أكتوبر 5102، تقرير مقدم إلى مجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة، الدورة 551، متاح على الرابط:

https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/IRQ/INT_CCPR_CSS IRQ_21863_A.pdf

٥. المنظمات غير الحكومية العراقية، الملفات التعريفية للمنظمات غير الحكومية الوطنية، 9102، لجنة تنسيق المنظمات غير الحكومية لأجل العراق، متاح على الرابط: <https://tinyurl.com/yb2dqly4>

* قسم دراسات المرأة - مركز البيان للدراسات والتخطيط.

مشاكل كبيرة. كان افتقار العراق إلى المؤسسات الوظيفية يعني أنَّ منظمات المجتمع المدني كانت ضرورية للحفاظ على-الأرضية الأساسية- أثناء الاضطرابات التي أعقبت سقوط نظام صدام حسين، ومع ذلك، لم تتعكس هذه الجهود التي تقودها النساء في أي مظهر من مظاهر إشراكهنَّ في المصالحة الوطنية أو مشاركتهنَّ السياسية مشاركةً واضحةً ومن دون إملاءات أو تحديات مستمرة. واجهت النساء في العراق عنفاً منهجاً من قبل الهيئات الحكومية، والعشائر، والجماعات المسلحة، ونتيجةً لذلك، ما زلُّن يجدن أنفسهنَّ مواطنات من الدرجة الثانية، فضلاً عن تأثير الأوضاع الاقتصادية السيئة المستمرة على عدم المساواة بين الجنسين الموجودة مسبقاً. يمكن تتبع أهم العوائق التي تُحِجِّم من دور المرأة العراقية (من محورين)، الأول: يتمثَّل بالعقبات القانونية التي تعامل النساء على أكْفَن أقل درجة من الرجال، ولها ارتباط مباشر بزيادة العنف أو تعرض حياة النساء للخطر، والآخر: يتعلق بالبيئة الاجتماعية والسياق الثقافي العام الذي يعزِّز من تحجيم المرأة، بل يشجع في أحيان أخرى على إيذائها.

أولاً: قانون العقوبات العراقي (شرع العنف ضد النساء)

من بين القوانين الرئيسة التي تميَّز ضد النساء والفتيات في العراق هي المادة (41) من قانون العقوبات العراقي رقم (1) الذي نصَّ على «لا جريمة في ممارسة حق الزوج الشرعي مع زوجته»، بما في ذلك «تأديب الزوجة من قبل زوجها»، أمَّا المادة (128) فتوضِّح عدداً من الأسباب التي تؤدي إما إلى تخفيف العقوبة أو إلغائها. وتفعي المادة (398) من قانون العقوبات الجاني الذي ارتكب جريمةً بداعف «الشرف» من العقوبة تحت ما يسمى بـ«غسل العار» في المجتمعات المحلية. كما يمنح القانون الحرية لكل شخص يقوم باغتصاب صحيته، ومن ثمَّ يتزوجها، ويُعفى الجاني في هذه الحالة من الملاحقة القضائية⁶. وهذا يدلُّ على توافق قانون العقوبات العراقي -المشرع عام 1969 والذي بقي دون تغيير حتى مع تغير النظام السياسي في 2003 العنف ضد النساء والفتيات، ويحظر الجناء على ارتكاب جرائمهم مع الإفلات المستمر من العقاب، ويترك النساء والفتيات الناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي من دون أي حماية قانونية.

تستند أحكام قانون العقوبات المذكورة آنفًا على افتراض أنَّ للرجال الحق في تأديب النساء والفتيات والأطفال، وتضع هذه المعايير القانونية النساء والأطفال تحت سلوك معين، فإن خالفوا سيتلقون عقوبات صارمة. يمنح قانون العقوبات العراقي -مع إيجابيته في مواد أخرى- السلطة الكاملة

6. قانون العقوبات العراقي رقم 111، لسنة 1969.

للذكور في «تطبيق القانون» داخل بيوتهم، وثيرَّ الجرائم المتزايدة اتجاه النساء والأطفال بترددِ الأوضاع السياسية والاقتصادية، مع أنَّ أوضاع العراق حاليًّا مقارنةً مع سنوات حروب طويلة، وحصار اقتصادي وغذائي، قد تكون هي الفضلي.

انتهار النساء... بعض جرائم القتل المخَبأة

لا شكَّ أنَّ حالات الانتهار قد ازدادت مؤخرًا في العراق، إذ ثبتت النسب المعلنة من وزارة الداخلية العراقية أنَّ منذ العام 2016 ازدادت نسبة الانتهار 10% كل عام، وأظهرت الإحصائية تشكيل حالات الانتهار بين الذكور (55.9%)، فيما تشكَّل نسبة (44.8%) بين فئة النساء. تُسجَّل حالات الانتهار في مراكز الشرطة، مع الأخذ بنظر الاعتبار تواضع «التحقيقات» التي تلي جرائم القتل لأسباب تتعلق إماً برشوة ضبَاط التحقيقات، أو لأسباب تتعلق بتواضع الإمكانيات والكافئات في تتبع الدلائل والاهتمام بالقضايا المعقده. وتشير الإحصائيات إلى أنَّ معدلات جرائم القتل في البلاد سجَّلت مستويات قياسية، إذ كان عددها في عام 2015 بمقدار (4300) حالة قتل، وتزايد العدد في عام 2016 إلى (4400) حالة، فيما ارتفعت الأعداد في عام 2017 إلى (4600) حالة، ومثلها في 2018. ومع انخفاض أعداد جرائم القتل عام 2019 إلى نحو (4180) إلا أنَّ عام 2020 شهد ارتفاعاً كبيراً، لتسجَّل البلاد أكثر من (4700) حالة.⁷

في الوقت الذي تسجَّل الأجهزة الأمنية بصورة يومية عمليات اغتيال بدوافع جنائية، وسرقة للمنازل، وسطو مسلَّح، ونزاعات عشائرية، وفَة جزءاً مخفياً من القضايا، خصوصاً تلك التي تكون ضحيتها «امرأة»، ليس قانون العقوبات وحده الذي يمنع الحق للرجال بتأديب زوجاتهم أو قتلهم بدوافع اجتماعية، إذ يمنع العرف العشائري الحق للرجال بذلك أيضاً في (محافظة ذي قار، والسليمانية) وهنالك أراضٍ شاسعة تُسمَّى بـ«تلال المخطئات» في ذي قار⁸، وُسمِّي «مقبرة مجهمولي الهوية» في السليمانية.⁹. أصبحت هذه الأماكن -وبسبب خشية الشرطة من التدخلات- أرضاً مهيئاً لدفن كل ضحية تُقتل

7. العراق.. حالات الانتهار تزداد والداخلية تشكل لجاناً «للدراسة الظاهرة»، الحرة عراق، 1202\21\52، متاح على الرابط: <https://tinyurl.com/y85nyk9c>

8. أين تُدفن النساء ضحايا جرائم «غسل العار» في ذي قار العراق؟ رحمة حجة، ارفع صوتك 0202\5\72، متاح على الرابط: <https://tinyurl.com/ybkqvug8>

9. (مقبرة المنيذات في كردستان) الظلم يلاحق النساء حتى التراب!، صلاح حسن بابان، تقرير منشور على منصة «إيريج» للصحافة الاستقصائية، متاح على الرابط: <https://tinyurl.com/ycuf4whw>

على يد أهلها، من دون أدلة تدخلٍ من قبل الحكومة. ازدادت حالات «انتحار النساء» في آخر سنتين في تلك المحافظات التي تشهد عمليات قتل بداعٍ «الشرف، وغسل العار»، أو تلك التي تسسيطر عليها الأعراف العشائرية والقبيلية سيطرةً طاغيةً على تطبيق القوانين. ففي آخر عامين، ازدادت حالات العثور على نساء ورجال «مشنوقين» في منازلهم؛ لتبدو للوهلة الأولى أنها حادثة انتحار، لكنَّها تكتشف فيما بعد أنَّ الحادثة هي جريمة قتل¹⁰، وأكثر حالات العثور على نساء مشنوقات في منازلهن تكون في تلك المحافظات التي تشهد أعلى نسبة لقتل النساء، وتعنيهن، وأقل سلطة للقانون في إمكانية تطبيقه؛ بسبب سطوة العشائر¹¹، مما يستدعي تدخلاً أميناً جاداً إزاء عمليات الانتحار المزعومة.

تحفيز الإعلام ومواقع التواصل على العنف ضد النساء

تساهم موقع التواصل الاجتماعي في تحفيز العنف ضد النساء، أو في تبرير قتل النساء.. أو دفعهنَّ لسلوك ما يعرضهنَّ للخطر أكثر من أي وقت مضى، إذ هنالك مئات الصفحات الإلكترونية التي تروج لـ«تسليع المرأة» واصطياد ضحايا جدد للعمل في الملاهي الليلية، أو في «الدعاارة الإلكترونية». تعلن صفحات تابعة لنوادي ليلية رسمية بأنَّه وُفرَّت فتيات أصغر من (17) عاماً¹²، أمام تفاعل المشاهدين بين الرفض والتشجيع، وكذلك تساهم القنوات الإعلامية بتبرير أخبار جرائم القتل للنساء، منها ذكر أنَّ الضحية المقتولة «تعمل في صالون حلاقة نسائي»¹³، أو أنَّ الضحية «عذراء»¹⁴، أو أنها «هربت من منزها»¹⁵، أو قُتلت الضحية على يد «طليقها»¹⁶. كما تمنع جملة «قُتلت بسبب مشاكل عائلية»

10. الانتحار في العراق... ستار جرائم قتل النساء وملجأ المارين من الفقر والابتزاز، أحمد الريعي، وحسن الناصري، 0202\9\8، تحقيق منجز عبر منصة «إيربج» للصحافة الاستقصائية، منشور على موقع درج، متاح على الرابط

<https://daraj.com/54416/>

11. القانون يحرِّس الأعراف التي تبيح تعنيف النساء وقتلهن في العراق اضطهاد العراقيات في مجتمعهن يورث من جيل إلى آخر.

صحيفة العرب، 2202\3\31، متاح على الرابط: <https://tinyurl.com/ybssem43>

12. مصدر خاص.

13.<https://tinyurl.com/ya2hoz34>

<https://tinyurl.com/y3z9zl56>

14. <https://kirkuknow.com/ar/news/64879>

<https://tinyurl.com/ycegnf4v>

15. «لم تغير دينها». تفاصيل مقتل الشابة ماريا في كردستان، عبدالحميد زياري، ودعاء يوسف، الحرة عراق، 2202\3\8، <https://tinyurl.com/yd9cgklj>

16. <https://tinyurl.com/ybwugqp2>

الحق في القتل. ويساهم الإعلام، والناشطون بزيادة ترسيخ فكرة السلطة الأنبوية على النساء والأطفال، إذ شُداولَ ثلات قضايا رأي عام كانت ضحيتها نساء قُتلنَ من قبل أهلهنَ، أو من قبل جماعات مجهلة الهوية¹⁷، إذ صرَّح الناشطون الذين علَّقوا على الحادثة، وتفاعلوا معها بأنَّ بعض المقتولات هنَ (عَذَارِى)¹⁸، في حين لم يجب أحد إن لم تكن الضحية كذلك، هل سُيُّرر هذا قتلها؟ يُعاني المجتمع العراقي من تركات ثقيلة تدفع الرجال بمزيد من السلطة على أسرته، وتدفع النساء المعنفات للهروب، وسلك طريق خطر يدفعها للعمل في البغاء، والمخدِّرات، وبعْضها للاستغلال المستمر من الغرباء.

فضلاً عَمَّا ذُكرَ، يساهم الناشطون والمدونون أنفسهم في تسطيع فكرة المادة (6) من مبادئ حقوق الإنسان الأساسية وهي (حق الحياة). إذ يقومون بجسِّ متطلبات المرأة في الحرية الظاهرية والملبس والتتَّفُّل، مما يضع حق حياة الضحية «موضعًا للنقاش» بين الأطراف المشاركة في قضايا الرأي العام، والتي تكون ضحيتها امرأة. تُبعت قضايا رأي عام كانت ضحيتها نساء «تعرَّضنَ للتَّشويه أو القتل»، إذ أفادت التعليقات في موقع التواصل (فيسبوك، وتويتر) حول القضايا الأربع بأَنَّ 62% من المشاركون في وسم الحادثة، إذ يعتقدون أَلَا حق لأيٍ أحد قتل شخصٍ بسبب مظهره وملبسه أو رفضه، أمَّا ما نسبته 48% فيرَّوا قتل الضحايا عن طريق نشر صورة للضحية في موضع ما، أو عن طريق إشهار أنَّ الضحية كانت تعيش «بمفردها» وتعمل مستقلة عن عائلتها، مع أنَّ الضحايا في الحوادث الأربع تجاوزن العشرين عاماً. وضمن السياق ذاته هناك صفحات ترفيمية تتداول المرأة «الموظفة» بموضع الكائن الكسول عديم الفائدة¹⁹، ويتبع تلك الشخصيات ملايين الشباب والشابات؛ لتترسَّخ فكرة مفادها أنَّ النساء كائنات كسولة، لا يعي المدونون للأثر الذي يتَركونه عن طريق منصاتهم الترفيمية، إلا أَنَّها تمنَّ «صورة غُطْية» حول النساء قد تسبِّب بحرمان كثير من النساء منأخذ فرصهم في المجتمع الوظيفي، أو قد تعرِّضهنَ للعنف مستقبلاً.

17. تبعت الباحثة قضايا رأي عام كانت ضحيتها نساء تحت وسم:

#تارة_فارس

#سعاد_العلي

#حق_نورزان

#ملاك_الزبيدي

وعن طريق تحليل بيانات التعليقات المستخدمة تحت وسم الحادثة، حُسِّرت التعليقات بـ«0001» تعليق، وتغريدة على موقع (فيسبوك، وتويتر).

18. <https://tinyurl.com/ycegnf4v>

19. <https://www.facebook.com/setashwaq/>

<https://www.facebook.com/biadaa45>

أثر التنشئة في التمكين السياسي للمرأة

صدر تقرير من قبل «شبكة النساء العراقيات» في عام 2019 حول تواضع وجود النساء في المناصب الحكومية الرسمية، مع وجود قوانين تنظم ذلك، و«كوتا» برلمانية تشجع على تمكين النساء بنسبة (25%) في المجالس التشريعية فقط. كما توجد «كوتا» حزبية وفق قانون الأحزاب السياسي العراقي، لكن هنالك مجالات أهم، لم تُمنح المرأة وجوداً عادلاً فيها، مع وجود شخصيات مناسبة ليست بحاجة للتمكين، فعلى سبيل المثال هنالك (3.9%) فقط من القضاة نساء، و(18%) من المدعين العاملين هم نساء، مع وجود (الكوتا) البرلمانية ووصول عدد النساء إلى (97) مقدعاً في البرلمان العراقي لدورته الخامسة، إلا أن النساء ما زلن في موقع «الموظفات» في مؤسسات الدولة، من دون وجود تمكين سياسي لهنّ يبدأ من أصغر النساء عمراً في المؤسسات الحكومية والخاصة. يعتقد أن إرغام النساء على الدخول في السياسة بعمر الثلاثين عاماً أمراً صعباً، إذ تحتاج الفتاة من عمر (8) سنوات إلى المعرفة السياسية والعمل على تنايم القدرة القيادية في مجتمعها الصغير²⁰، بدءاً من المدارس، ومروراً بالجامعات، ووصولاً لأماكن العمل، إذ لا يمكننا توقع أن تنخرط النساء في السياسة في ظل مجتمع يرى المجال السياسي «مجالاً غير مناسب للنساء، وأن المشاركات فيه بالضرورة شخصيات سيئة»²¹. ويكون ذلك عن طريق إدخال منهج تربوي في المدارس يتعلق «بالحقوق المدنية والسياسية» للأطفال جميعاً، ومن ضمنهم الفتيات على وجه الخصوص. يعتقد الباحثون المهتمون في قضايا المرأة بأن زيادة عدد الوجود النسوبي سواءً في البرلمان العراقي أم في الحكومة العراقية لا يمكنه إحداث تغيير ما لم يصحب هذا العدد أصواتاً مسموعة ومؤثرة، ونساءً قادراتٍ على الدفاع عن الذكور والإثاث على حد سواء.

ممّا لا شك فيه حصول المرأة العراقية على عديد من الحقوق التي تحفظ لها كيانها، وناضلت نضالاً طويلاً للحفاظ على تلك الحقوق. لكن في الوقت نفسه، ثمة أرضية مجتمعية ما تزال ترى أنَّ وجود النساء في الحياة العامة هو وجود شكلي، ما يزال النشاط النسوبي في العراق يعاني من عدم وحدة الخطاب، وعدم وحدة التوجُّه للجماهير، هنالك ترکة كبيرة تركتها الصراعات المتالية على النساء بصورة خاصة؛ يرجع سبب بعضها لتوظيف وجود المرأة في السياسة مرّة بوصفها تابعةً للأحزاب السياسية ومنفذًا لسياستهم، ومرة أخرى في الجماعات الإرهابية بوصفها شريكًا رئيساً، وداعماً، وسلاحاً لتنفيذ

20. تعليم السياسة للأطفال، أحمد أفرازان، منصة الصحفة: <https://tinyurl.com/y7cb3fvv>

21. المشاركة السياسية للمرأة العراقية في الانتخابات البرلمانية 2010\4102: دراسة في الواقع الاجتماعية، لينا عماد الموسوي، 9102، بحث متاح على الرابط: <https://tinyurl.com/ybnsmvz9>

هجماتهم، وضحيةً مُعتدى عليها، فضلاً عن وجود المرأة بوصفها الأم، والزوجة، والأرملة. كان عليها تحمل مزيد من المسؤوليات بمفردها، وسط مجتمع اعتاد أن يلقي اللوم عليها. تواجه النساء تحديات كبيرة، تبدأ من التعليم، وتنتهي عنده، ما أن تمتلك النساء مستوى تعليمياً جيداً، وفرص عمل متكافئة مع الرجال، وقطاعات عمل جديدة مهيئة لاستقبالها، سيكون لدينا وضع نسوي نستطيع أن نعول عليه كثيراً. تحتاج النساء احتياجاً رئيساً لتوفير المزيد من الحماية، وهي الحاجة التي يفتقرها الذكور والإثاث على حد سواء في ظل صراعات المجتمعية المستمرة، إلا أنَّ القوانين والممارسات التي تتضمن تحت مسمى العرف أو الخصوصية المجتمعية، قد تجعل النساء أكثر عرضةً للأذية، وللاستغلال.

تحتاج النساء اللواتي يمتلكن تأثيراً عاماً في المجتمع إلى توظيف أدوات تأثيرهم للتشجيع على توفير الحماية للنساء، ولعدم تسطح القضايا المصيرية لهنّ، وكذلك الدعوة لتعديل القوانين التي تشريع العنف ضد النساء والأطفال. إذ يجب أن تكون أولوية لإثبات الوجود النسوي داخل البرلمان العراقي، والحكومة التنفيذية على حد سواء.